



أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ».

[صحيح] [متفق عليه]

يُبيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَوْلَى الشُّرُوطِ بِالْوَفَاءِ هُوَ مَا كَانَ سَبَبًا فِي حِلِّ التَّمَتُّعِ بِالْمَرْأَةِ، وَهِيَ الشُّرُوطُ الْمُبَاحَةُ الَّتِي تَطْلُبُهَا الزَّوْجَةُ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/6021>



النَّجَاةُ الْخَيْرِيَّةُ
ALNAJAT CHARITY

